بسم الله الرحمن الرحيم

١

" المرأة في التشريع الإسلامي ودورها في المجتمع في التشريع والممارسة "

د. عبد المجيد الذرضاري

عاشت المرأة قروناً متطاولة ، وعند جميع شعوب الأرض ، تعاني من ظلمتين : ظلمة الجهالة ، وظلمة اللامساواة ، عاشت في منزلة لا تليق بها كإنسانة أكرمها الله ، بنعمة الحياة ، وعاشت تعاني شتى أنواع الظلم وسوء المعاملة ، وكان يُنظر إليها كإنسانة ناقصة الأهلية ، ومع أنّ الرسالات السماوية كانت تنزل بين الحين والآخر ، تنير الظلمات وتهدي البشرية ، وتنصف المرأة ، إلا أن البشرية سرعان ما تعود سيرتها الأولى من طمس لكرامة وإنسانية المرأة ، حتى جاء الإسلام العظيم بدعوته للمساواة التي أضاءت سماء الدنيا ، فكانت المرأة أول من أقبل على هذا الدين الذي أنصفها وأكرمها .

جاء الدستور الخالد - كتاب الله - يخاطب الرجل والمرأة على حد سواء ، فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ... ﴿١٣﴾ ﴾ [الحجرات] .

وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ ... ﴿١﴾ ﴾ [النساء] وندّد القرآن بأهل الجاهلية في نظرتهم الظالمة ومعاملتهم اللاإنسانية للمرأة.

وقد حظيت المرأة لدى الرسول ﷺ، بأرقى أنواع المعاملة ، فكانت موضع الرعاية والعناية ، ألم يقل عليه الصلاة والسلام: « **خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي** » و « **خياركم خياركم لنسائهم** » و « **ما أكرم النساء إلا كريم** » و « **النساء شقائق الرجال** » ؟ ، وحرص ﷺ على تأكيد الوصية بالنساء في آخر وصية له « **ألا فاستوصوا بالنساء خيراً** » وكأنه ﷺ كان ينظر بمنظار النبوة إلى ما سيحصل من انتقاص لحقوق المرأة فيما بعد.

وكانت للمرأة المسلمة مشاركة عملية واسعة في عهدي الرسول والراشدين ، في شتى المجالات ، والمطلع على الصحيحين - البخاري ومسلم - رحمهما الله تعالى - يجد وقائع للمرأة المسلمة في الحياة العامة لا تُحصى .

فقد كانت للنساء إسهامات في الشئون العامة في مختلف المجالات، تطبيقًا للآية الكريمة ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ... ﴿٧١﴾ ﴾ [التوبة] .

دور المرأة وإسهاماتها في المجتمع الإسلامي:

ففي المجال السياسي:

ومنذ العهد المبكر - نجد المرأة تبايع الرسول ﷺ ضمن وفد العقبة الثانية[١]، ثم في فتح مكة وتحت الشجرة، وتهاجر مع المهاجرين وتتحمل شتى صنوف الأذى والاضطهاد والتعذيب.

ويسترعينا موقف السيدة فاطمة - رضي الله عنها - من سياسة أبي بكر - رضي الله عنه -، وكف زوجها عن البيعة[٢]، ومن ناحية أخرى نجد السيدة عائشة - رضي الله عنها - تخرج - وهي الممنوعة من الخروج - لتتزعم الثورة ضد الإمام علي، طلبًا للإصلاح والأمر بالمعروف، ويناصرها بعض كبار الصحابة[٣]، ونائلة زوجة عثمان - رضي الله عنه - ترسل إلى معاوية في الشام قميص زوجها، وتكتب محرضة ضد الإمام علي[٤]، وكان لعلي

ـ رضي الله عنه ـ نُصراء من النساء يشاركنه في الدفاع ويمددنه بالسلاح والمال والطعام[١].

وفي مجال الشورى العامة:

يوجه القرآن الخطاب الشامل للرجال والنساء ﴿ ... وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ... ﴿١٥٩﴾ [آل عمران] و﴿ ...وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ... ﴿٣٨﴾ [الشورى] وكان الرسول ﷺ يجمع الصحابة قبل القتال للمشورة وتشترك النساء في هذه الاجتماعات، والمسجد ـ دار الشورى والنشاط الاجتماعي والثقافي ـ يؤمه الجميع رجالاً ونساءً، فكانت المرأة تحضر وتستمع للنقاش والحوار وقد تكتفي بالاستماع وربما شاركت بالرأي[٢]، وعبد الرحمن بن عوف ـ رضي الله عنه ـ يستشير الناس في خلافة عثمان ويستشير النساء أيضاً[٣].

وفي مجال الإصلاح العام:

كانت سمراء الأسدية تمر بالأسواق وتأمر بالمعروف[٤]، وخولة بنت ثعلبة تقدم النصح لعمر ـ رضي الله عنه ـ في الطريق[٥]، والشفاء بنت عبد الله العدوية تتولى حسبة السوق بعض الوقت أيام عمر[٦].

---

(١) منهن: بكارة الهلالية، سودة ابنة عمارة، أم سنان (المرأة العربية ٢/ ١٤٤) الطبري (٧/ ١٤٦).

(٢) مثل: قانون عدم تغيب الزوج في الجيش عن زوجته أكثر من ٦ أشهر، وقانون عمر الذي فرض به العطاء لكل مولود، وعدول عمر عن تشريع تحديد المهور.

(٣) البداية والنهاية: ٧/ ١٤٦.

(٤) مجمع الزوائد للحافظ الهيثمي(٩/ ٦٤).

(٥) مبدأ المساواة في الإسلام: د. فؤاد عبد المنعم ص٢٣٤، نقله عن (الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (٤/ ١٣٨١).

(٦) المحلى لابن حزم (١٠/ ٧٣١).

020/028

٢

وفي مجال التعليم والفتاوى ورواية الأحاديث:

للمرأة دور كبير، فقد توفى الرسول ﷺ وفي المدينة (سبع عشرة) من النساء يفتين، في طليعتهن أمهات المؤمنين، وعائشة - رضي الله عنها - وحدها مدرسة تعلم منها فقهاء المدينة السبعة، وكانت بيوتهن مدارس لنشر الحديث، وكان الخلفاء الراشدون وكبار الصحابة يسألونهن في مختلف الأمور(١).

وقد امتازت المرأة بالصدق والدقة في نقل الحديث، فهذا الحافظ الذهبي يشهد لها بقوله: (وما علمت من النساء من اتهمت ولا من تركوها)(٢)، وكان للحافظ ابن عساكر - ت٥٧١ - من شيوخه وأساتذته بضع وثمانون من النساء(٣).

وأما مشاركة المرأة في القتال وفي شئون الإسعاف والتمريض:

فكثيرة إذ لم تخل غزوة من غزوات الرسول ﷺ من نساء يقمن بالمساعدة وشئون الإسعاف، وكذلك في عهد الخلفاء الراشدين، ومن بينهن من حفظ لها التاريخ مواقف بطولية مجيدة، ومن هؤلاء: أمية بنت قيس الغفارية التي أكبر الرسول ﷺ حسن بلائها يوم خيبر، فقلدها قلادة تقدير(٤)، وأم حكيم بنت الحارث التي خاضت حرب الروم - وهي عروس - فقتلت منهم سبعة، ونُسيبة بنت كعب التي وقفت تدافع عن الرسول ﷺ

---

(١) الإسلام والمرأة للأستاذ سعيد الأفغاني: ص٦٠، المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها: (٢/ ١٧٠).

(٢) ميزان الاعتدال للحافظ الذهبي (٣/ ١٩٥).

(٣) معجم الأدباء: ياقوت (١٣/ ٧٦).

(٤) المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها (٢/ ٤٤).

28/04 2008 18:25 FAX 021/029

حين انكشف المسلمون في أحد، وأصيبت بثلاث عشرة طعنة، حتى قال لها الرسول ﷺ: «من يطيق ما تطيقين يا أم عمارة»[١].

وهناك خولة بنت الأزور، وصفية بنت عبدالمطلب وغيرهما.

ولا ننسى دور السيدة خديجة - رضي الله عنها - وفاطمة بنت أسد، وأسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنها -، في حماية الرسول ﷺ وحماية الدعوة في العهد المبكر، وكذلك اشتركت المرأة في ميادين التجارة والتعامل والرعي والزراعة.

وحرص الإسلام على كفالة الحياة الكريمة للمرأة وحث على تعليمها وحسن تربيتها وإعدادها، إذ إن في صلاحها صلاح المجتمع كله، وفي ضعفها ضعف المجتمع كله، فالمرأة هي التي تُعِدّ الأجيال الجديدة التي تتسلم قيادة المجتمع غدًا فإن لم تُعدَّ الإعداد الحسن فلن تُحسن الإعداد.

دور المرأة الأسري:

وللمرأة مهمتها الأولى والأساسية في البيت وإعداد النشء والتربية، فالبيت عالم المرأة ومملكتها الخاصة، وهي بما امتازت به من خصائص، الأقدر على القيام بهذه المهمة العظيمة؛ ولذلك استحقت تقدير رسول الإسلام ﷺ فيما روى من أن «الجنة تحت أقدام الأمهات»[١]، وكانت إجابته للذي جاء يسأل: من أحق الناس بِحُسن صحابتي؟ قوله: «أمك»، ثم «أمك»، ثم «أمك»، ثم «أبوك»[٢].

---

(١) فتح الباري لابن حجر (٨/ ٢٢٠).

وصحيح ، أن هناك أحكاماً خاصة بالرجال ، وأخرى بالنساء ، ولكن ذلك استثناء عن أصل ، وليس مرده نقص أو كمال لإنسانية أحدهما على الآخر ، وإنما لأمر

يتعلق بالعدالة والاحتياط ، فكون المرأة لها نصف ميراث الرجل ، هذا في حالة الأب مع أولاده وبناته ، حيث الإبن مسئول عن الانفاق على زوجته وبيته ، وسياق الآية ﴿ يوصيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُم ... ﴿١١﴾ ﴾ [النساء] يؤكد ذلك ، ولكن هذه حالة واحدة ضمن (٢٦) حالة تتساوى فيها المرأة بالرجل أو تزيد عليه ، فاعتبارات العدالة اقتضت بأن الغُنْم بالغُرم ، لأن الرجل - زوجاً أو أباً أو أخاً - مطالب بالإنفاق على المرأة ولو كانت غنية ، فكان تعويضه من الميراث مضاعف . وأما كون شهادتها نصف شهادة الرجل ، فالآية: ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ ... ﴿٢٨٢﴾ ﴾ [البقرة] واردة كتعليم وإرشاد لصاحب الحق إلى أفضل طرق حفظ الحق أو المال ، أي (شهادة تحمّل) لا (شهادة أداة) فللقاضي أن يقبل شهادة امرأة واحدة ، ولهذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم - رحمهما الله - (إن طرق حفظ الحق غير طرق الإثبات ، وما يحفظ به الحق شيء وما يحكم به الحاكم شيء آخر) ولو كان الأمر أمر انتقاص ، لما قُبِلَت شهادة المرأة الواحدة في أخطر القضايا (الولادة - الرضاع - الاستهلال - وما لا يطلع عليه الرجال) والفقهاء قبلوا رواية المرأة الواحدة للحديث (والرواية شهادة) فكيف نأتمنها على ديننا ولا نأتمنها على دنيانا ، كشاهدة في قضية .

وجاء حين من الدهر على المرأة - في عصور الركود والضعف - وتغيّرت النظرة إليها ، فهضمت حقوقها المشروعة ، وهُمّش دورها المجتمعي ، وكانت تلك المفارقة بين تعاليم الإسلام وتقاليد المجتمع ، والتي ترجع بداياتها ، إلى ما رواه الإمام مسلم ، عن عبد الله بن عمر حين روى قول الرسول ﷺ: « لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنكم إليها» فاعترض ابنه بلال ، قائلاً (والله لنمنعهن) وفي رواية (إذن يتخذنه دَغَلاً - أي حيلة) فأقبل عليه عبد الله ، فسبّه سبًّا ما سمعته سبه بمثله قط . وقال (أخبرك عن رسول الله) وتقول : والله لنمنعهن .

والعجيب أن بعض العلماء لا يزال يفتي بأن صلاة المرأة في البيت أفضل من المسجد ، مع ما تواتر عن طريق القطع ، أيام النبي والراشدين، من احتشاد النساء في المساجد وانتظام صفوفهن عشرات السنين ، مغرباً وعشاءً وفجراً . ولو كانت الصلاة في البيت أفضل لحرص عليها نساء الصحابة (قضايا المرأة للغزالي) .

وقد ساعد على تهميش دور المرأة ، جملة من العوامل ، أبرزها :

(١) سوء فهم وتطبيق لمبدأ سد الذريعة ، إذ تحوّل هذا المبدأ الشرعي إلى سد أبواب الخير والتيسير نتيجة سوء فهم وتطبيق .

26/04 2006 16:26 FAX

(٢) سوء فهم لـفتنة النساء ، إذ أدى إلى ثـقافة متحـيزة ضد النـساء بحـجة سد ذريعة الفتنة .

(٣) سوء الظن بالمرأة واستضعافها ، نتيجة استمرار بقية من رواسب الجاهلية في نفوس البعض .

ومع توالي القرون ، زاد البعد عن تعاليم القرآن في شأن المرأة ، حتى صارت في نظر الرجال إنـساناً من الدرجة الثانية أو الثالثة ، فـهي إما ضعيفة بلهاء ، تنخدع وتسقط من أول نظرة ، وإمـا خبيثـة ماكرة لعـوب ، ولذلك مُنعـت حتى مـن المشـاركـة في حضور الصلاة في المـسجد فضلاً عن العلم ، وامتد الإسراف والغلوّ إلى كل أمر له صلة بالنـسـاء ، ويكفي إلقاء نظرة علـى عديد من الكتب المؤلفة في تلك العصـور - كتاب الكبائر للذهبي والإحياء للغزالي على سبيل المثال - لندرك مخالفتها للنصوص الصريحة بشأن المرأة . .

(٤) الغَيْـرة المَرَضيـة المُسرفة والتـي وصلت في بعض المجـتمعات إلـى أن يغار الرجل من مـجـرد رؤية الناس لوجـه زوجته أو أختـه أو أمه أو حتى مـجرد سماع صوتها ، بل الغلو والتطرّف لدرجة أن يأنف أن يصرح باسم زوجته .

(٥) دعوى فـساد الزمـان والأخلاق ، وبموجبها تم منع النـسـاء من حضور صلاة الجماعة والعيدين والمشاركة في طلب العلم والأمر بالمعروف.

وقد ابتدأ الأمر بمنع الشابات أولاً ثم العجـائز ، وقد ساندت هذه الدعوى مقولة الأخذ بالأحـوط ، حتى تحوّل الدين إلى مجموعـة من الأحوطيـات فقد طابع اليـسر وحمل طابع الحرج والمشقة .

(٦) مجموعة من الآيات والأحاديث والأخبار ، أسيء فهـمها وتفسيرها لتساعد سوء الظن بالمرأة ، منـها من القرآن ﴿ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴾ ﴿ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالأُنثَى ﴾ و﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ و ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ ومن السنة (حديث ناقصات عقل ودين) ، (فإنهن خلقن من ضلـع) ، (إن يكُ من الشـؤم شيء حق فـفي المرأة والفـرس والدار) .... إلخ .

وهكـذا اضـمحلّ دور المرأة ، بـفعل تلك الـثقافـة التي اعتبرت المرأة مخـلوقة ناقصة، خُلقت لفتنة الرجل وغوايته ، فحُرمت من التعليم، ومن أي إسهام اجتماعي ، فانـسحبـت من الحياة العامة ، وكان ذلك إيـذاناً باضمحلال الحضارة الإسـلامية ، وقد

[٧]

ثَبَتَ في أدبيات التنمية المعاصرة ، أن وَضْعِيَّة المرأة في المجتمع هي التي تحدد تقدّم المجتمع أو تأخره ، فبمقدار مساهمة المرأة وفق الضوابط الشرعية يكون تقدم وتطور المجتمع .

وقد كان لجهود المصلحين من العلماء على امتداد قرن ونصف ، وبالأخص جهود الإمام محمد عبده – رائد الإصلاح الحديث – الأثر الأكبر في تحسن وضعية المرأة المسلمة،وبخاصة فيما يتعلق بتصحيح المفاهيم حول تعليم المرأة .